

مخاطر التمويل الشخصي

| التسلسل | مخاطر التمويل الشخصي المتعلقة بـ | الإجراء اللازم |
|---------|----------------------------------|---|
| 1 | المسؤولية الشخصية | <ul style="list-style-type: none"> • على العميل مراجعة التزاماته الحالية والمستقبلية ليتمكن من إبقاء العبء المالي الخاص بسداد الأقساط تحت السيطرة ولزيادة درجة حمايته من التعثر المالي. • الإفصاح عن المعلومات (الشخصية , الوظيفة الحالية , المعلومات المالية) كما لا بد من تحديث البيانات في حال إجراء أي تغيير يطرأ على المعلومات مستقبلاً لدى البنك كالعنوان الوطني أو معلومات الوظيفة . • على العميل الإجابة بشكل صحيح عن أسئلة الإقرار بالحالة الصحية في نموذج برنامج التمويل الشخصي و أن لايقوم بإخفاء أي حقائق جوهرية تتعلق بوضعه الصحي . • الإفصاح عن المصاريف الشهرية الصحيحة في نموذج بيان المصاريف الأساسية (حسب سياسات التمويل المسؤول) لتتم الدراسة الائتمانية للتمويل من قبل البنك و التي تتناسب مع احتياجات العميل و التزاماته المالية . • إطلاع البنك على خطة التقاعد قبل البدء بإجراءات التمويل ليتم خلق الحلول والبدائل التي تتناسب مع ظروف العميل. • التوقيع على عقود التمويل الشخصي وملحقاته تعتبر من مسؤولية العميل الشخصية لذلك لا بد من قراءة العقود بدقة وفهمها والتأكد من إكمال وصحة البيانات المذكورة بالعقد وطلب إستشارة أو شرح من المستشار الإئتماني عند الحاجة للتوضيح قبل توقيع العقد. • على العميل إستلام نسخة موقعة من العقد وملحقاته والإحتفاظ بها بعد الإنتهاء من إجراءات التمويل. |
| 2 | التأخر في السداد | <ul style="list-style-type: none"> • على العميل الإلتزام بالسداد المنتظم وعدم التأخر أو التخلف عن السداد حتى لا يؤثر ذلك على سجل العميل الإئتماني بشركة المعلومات الائتمانية " سمه " في حال رغبة العميل بالحصول على إحدى المنتجات الائتمانية . • التواصل مع البنك لطلب الإستشارة الإئتمانية في حال واجهت العميل صعوبات مالية بسداد إلتزاماته تجاه البنك لكي يقدم البنك الخيارات الممكنة للعميل بما يتناسب مع وضعه المالي , دون أن يكون ذلك ملزماً للبنك بالتنازل عن أي حق من حقوقه. • يعتبر العميل متعثراً في حال تأخره عن سداد ثلاث أقساط متتالية أو مرور 90 يوم و تم إبلاغه بالتأخر و مطالبته بالسداد مرتين ويحق للبنك في هذه الحالة إتخاذ الإجراءات النظامية لإستيفاء المبالغ الغير مسددة بما لايعارض مع أنظمة البنك المركزي السعودي . |
| 3 | شراء المديونية | <ul style="list-style-type: none"> • على العميل الإلتزام بإجراءات شراء المديونية من بنك آخر حيث سيعتبر العميل ملزم أمام البنك بالسداد من تاريخ توقيع العقد , ولا يتم إيداع |

| | | |
|---|--|----------|
| <p>المبلغ المتبقى من التمويل في حساب العميل ببنك الجزيرة بعد شراء المديونية إلا بالشروط التالية :</p> <p>1- على العميل تزويد البنك بخطاب (إخلاء الطرف) من البنك الآخر.</p> <p>2- على العميل تزويد البنك بخطاب (تثبيت الراتب) لدى بنك الجزيرة .</p> <p>3- لا يتم إيداع المبلغ المتبقى من المديونية بحساب العميل في بنك الجزيرة إلا بعد إيداع أول راتب بحسابه في البنك .</p> | | |
| <p>على العميل تجنب الحالات التي يُعد بها مخرلاً بالتزاماته وتعهداته أمام البنك بموجب عقد التمويل, وتعتبر الأقساط التي لم يحل أجلها واجبة الدفع وتستحق دفعة واحدة من العميل في الحالات التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> • عند إخفاق العميل في سداد الأقساط المستحقة و عدم تصحيح التعثر في المدة المتفق عليها من البنك. • عند إخلال العميل بالضمانات المقدمة , على سبيل المثال لا للحصر تحويل الراتب وقام بأي تصرف أو إجراء يؤثر على حقوق البنك المترتبة عليه . • إخلال العميل بالشروط أو الأحكام الواردة في وثائق عقد التمويل و عدم تصحيح ذلك . • عند ثبوت عدم صحة أي معلومات أو تعهدات أو إقرارات أو ضمانات تم تقديمها من العميل بموجب عقد التمويل . | <p>الإخلال بالعقد</p> | <p>4</p> |
| <ul style="list-style-type: none"> • يلتزم العميل بتقديم كافة المستندات الرسمية في حالة العجز الكلي , أو ورثته الشرعيين في حالة الوفاة الطبيعية أو أي مستندات قد يطلبها البنك خلال المدة الزمنية المحددة من قبل شركة التأمين. • يستثنى في التغطية التأمينية حالات الوفاة أو العجز الناتجة عن : <ul style="list-style-type: none"> - تعمد العميل إصابة ذاته , أو محاولته للإنتحار - سواءً كان عاقلاً , أو مختلاً عقلياً في ذلك الوقت. - الكوارث الطبيعية . - قرارات المحكمة , أو السلطة القضائية المختصة بموجب الأنظمة السارية في المملكة العربية السعودية. - تعاطي الكحول أو المخدرات أو العقاقير غير النظامية. - الإشتراك أو التدريب على أي رياضة , أو منافسة خطيرة كالإشتراك في سباقات الخيل أو سباقات السيارات. - وفاة أو إصابة ناشئة عن طبيعة العمل. - ماينتج بسبب أو ينشأ عن أو تكون ساهمت في الأسلحة النووية أو الإشعاعات النووية أو التلوث بالإشعاع من أي وقود أو نفايات نووية ناتجة عن إحتراق وقود نووي , والحرب أو الغزو أو أعمال العدوان الأجنبي أو الأعمال العدوانية أو الأعمال شبه الحربية , وأعمال التخريب والإرهاب التي يرتكبها شخص أو أشخاص يعملون بصفة منفردة أو نيابة عن الغير أو على صلة بأي منظمة إرهابية. | <p>التغطية التأمينية في حالة الوفاة أو العجز الكلي</p> | <p>5</p> |

للحصول على مزيد من المعلومات والإستشارات بخصوص مخاطر منتج التمويل الشخصي نرجو عدم التردد بطلب التواصل مع المستشار الإئتماني ببنك الجزيرة عبر الهاتف المصري في 8002449999 أو عن طريق البريد الإلكتروني

CreditAdvisor@bankaljazeera.com

إدارة التوعية والتثقيف - تجربة وحماية العملاء